

## التذكرة

( فصل في أحكام شتى ) .

ويجب تسليم المرأة في بلد العقد وتسلم الأمة بعد ثلث الليل ويملك الاستمتاع بها من غير إضرار وله أن يسافر بها إن شاء والأمة بالإذن .  
ولا يجوز وطؤها في الحيض وبعده ما لم تغتسل ولا في الدبر .  
والعزل جائز ويجبرها على ما يقف الاستمتاع أو كماله عليه